

## توضيح قرارات المجلس العام المصونة من الرفض بسبب مشكلة في الجانب الفني

## القرار رقم 19 - التصويت المبكر، عبر الإنترنت

الموضوع: توضيح قرارات المجلس العام المصونة من الرفض بسبب مشكلة في الجانب الفني

كتابة: ريناى براكين، إبراهيم كوليبالي، باتي فالكينشتاين، جولين وايت، كارول هودجز، كولين مارتن-لو، جوي ويلمان، سوزان مونديل، لي إريكسون، ماري ستيوارت، ميليسا أنجر، ستيفن ديماريست

تقديم: مجلس إدارة SEIU Local 503

حيث إنه تنص اللوائح الداخلية للاتحاد حاليًا على عدم رفض قرارات أي عضو بسبب جانبها الفني و/أو صياغتها؛ و حيث إنه لا يجوز لكل الأعضاء اتخاذ القرارات، ومنهم على سبيل المثال، الأعضاء المنتسبون وأعضاء المجتمع المحلي؛ و حيث إنه وضعت اللوائح الداخلية معايير لاتخاذ القرارات، بما في ذلك مراعاة التوقيت المناسب ل طرحها ووسائل تأييدها؛ و حيث إنه يجب أن توضح اللوائح الداخلية أن هذه المعايير ليست مجرد جوانب فنية لا يجب أن يستوفيهما القرار؛ و حيث إنه من الناحية العملي، يُجرى إنفاذ معايير القرارات، ويجب أن تكون لغة اللوائح الداخلية متسقة مع تطبيقها؛ لذا،

تقرر ما يلي، تُعدل لوائح SEIU LOCAL 503, OPEU الداخلية المادة التاسعة، القسم 6 (أ) (6) وفقًا للآتي (تم إدراج نص إضافي للسياق):

القرارات:

- (1) الغرض من عملية اتخاذ القرار هو السعي لوضع خطة لحل المشاكل التي لا توجد لها خطة مُرضية ل حلها، وللتعبير عن الآراء والأفكار التي لم تخرج للنور حتى يومنا هذا، أو لإعادة النظر في موقف الاتحاد بشأن مسألة اقتصادية أو اجتماعية معينة والتي تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أعضاء الاتحاد. يلزم أن تكون خطط الحل والآراء المُعرب عنها متوافقة مع المصلحة العامة وفي إطار الغرض من إنشاء الاتحاد. لا يتضمن القرار إلا موضوعًا واحدًا والأمور المرتبطة به بشكل صحيح. \* \* \*
- (2) [من يحق له كتابة القرار - موضوع قرار آخر]. تكون القرارات وفق الشكل الذي حددته لجنة مراجعة القرارات. تتناول القرارات المتعلقة بتعديل اللوائح الداخلية للغة المحددة للوائح الداخلية مع شطب الكلمات التي يتعين حذفها وإدراج الكلمات التي تحتها خط. \* \* \*
- (3) يجوز تقديم القرارات في اجتماعات الاتحادات، التي تُعقد على نطاق الاتحادات ولديها النصاب القانوني من ممثلي الاتحادات. يجوز للاتحاد "Local" الموافقة على تأييد القرار أو رفضه. في حالة عدم موافقة الاتحاد على القرار، يجوز لكاتب القرار، بعد الحصول على توقيع خمسين (50) عضوًا نشطًا، تقديمه إلى لجنة مراجعة القرارات. تُرسل القرارات المكتوبة بواسطة اللجنة الدائمة في الاتحاد مباشرة إلى لجنة مراجعة القرارات خلال نفس الفترة الزمنية المنصوص عليها في القسم 6 (أ) (4).
- (4) يُعد تقديم القرارات إلى لجنة مراجعة القرارات قبل تسعين يومًا (90) من انعقاد المجلس العام تقديمًا وفقًا للوقت المحدد. ومع ذلك، يجوز للمجلس تقديم القرارات قبل ثلاثين (30) يومًا من انعقاد المجلس العام. \* \* \*
- (5) لا تُقبل القرارات المبكرة ما لم تحتو على موضوع طارئ لا يمكن تأخيرها للتقديم في الوقت المحدد. \* \* \*

(6) لا يحق رفض قرار أي عضو يستوفي معايير هذا القسم بسبب جانبه الفني و/أو صياغته.